

## كتاب سجود القرآن من البخاري للشيخ ابن عثيمين 92

محمد بن صالح العثيمين

حدثنا علي بن الجعد قال اخبرنا شعبة عن انس بن سيرين قال سمعت انس بن مالك الانصاري قال جاء قال رجل من الانصار وكان ضخما وكان رجل من الانصار وكان ضخما - [00:00:16](#)

النبي صلى الله عليه وسلم اني لا استطيع الصلاة معك. فصنع للنبي صلى الله عليه وسلم طعاما فدعاه الى بيته ونصح له طرف حصير بماء فصلى عليه ركعتين. وقال فلان ابن - [00:00:36](#)

عن ابن جارون لانس رضي الله عنه اكان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الضحى فقال ما رأيته صلى غير ذلك اليوم باب الركعة باب باب الركعتان قبل الظهر. حدثنا سليمان بن حرب. في نسخة باب الركعتين - [00:00:56](#)

قبل الظهر حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن ابيو عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال حفظت من النبي صلى الله عليه وسلم عشر ركعات ركعتين قبل الظهر ورکعتين بعدها ورکعتين - [00:01:21](#)

بعد المغرب في بيته ورکعتين بعد العشاء في بيته ورکعتين قبل صلاة الصبح. كانت ساعة لا يدخل النبي صلى الله عليه وسلم فيها حدثني حفصة انه كان اذا اذن المؤذن وطلع الفجر صلى - [00:01:43](#)

حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن شعبة عن ابراهيم بن محمد بن المنشد عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يدع اربعا قبل الظهر ورکعتين قبل - [00:02:03](#)

الغداء تابعه ابن ابي عدي وعمرو عن شربة في هذا الحديث دليل على ان ابن عمر رضي الله عنهما خفي عليه ان الرسول صلى الله عليه وسلم كان يصلي قبل الظهر - [00:02:25](#)

اربع ركعات وعائشة رضي الله عنها تقول انه لا يدع لا يدع اربعا قبل الظهر وعليه فيتفق الحديث ان حديث ام حبيبة وهذا الحديث وتكون آسنة الظهر اربعا ثبتت بسنة قوله - [00:02:40](#)

وسنة وفعالية والحمد لله نعم اي نعم كل النوافل الصلاة في البيت بالذكر حسب الرواية والا فهناك حديث صحيح عام افضل صلاة المرء في بيته الا المكتوبة لبس هذه لسبب - [00:03:02](#)

صليها ولو كان في وقت نهي حتى انا مشهور من المذهب الذين لا يجوزون ذوات الاسباب يستثنون هذا نعم اعد هل يعتقد النبي صلى الله عليه وسلم خليلا بعد موته - [00:03:25](#)

ما في شك نعم اتخذ خليلا بعد موته لان الخلة ما هي معناها المصاحبة معناه اعلى انواع المحبة سواء صاحبته يعني سواء صاحبته او بدنيا ام لم تصاحبه نعم شيخ بارك الله فيك ان يعني امتناع النبي صلى الله عليه وسلم للمحافظة على الضحى خوفا من الامة مع ان هناك - [00:03:42](#)

يحافظ عليها اي نعم لان هندي تابعة للمكتوبات تابعة للمكتوبات وصلاة الليل امره الله نصا قم الليل الا قليلا لا يمكن ان يدعه وقد امره الله به نعم ايش - [00:04:06](#)

لمن يسكن مصلاه بعد الصبح لمن ؟ الى وارتفاعه اي نعم هذا الف ولا فيه حديث انه من فعل ذلك فانه كمن ادى عمرة وحجه تامتين تامتين لكن هذا الحديث فيه مقال - [00:04:31](#)

يعني في ثبوته نظر اما الذي ثبت به السنة ان الرسول صلى الله عليه وسلم كان يجلس في مصلاه بعد صلاة الفجر حتى تطلع الشمس حسنا ولكن ما فيها انه يصلى - [00:04:55](#)

نعم الحديث اكرم الله وجهه عن النار اي من ضمنها الراتب نعم ده مازن يزيد ركعتين فقط ها هو مشى لا يدخل بعد الفجر من يجي  
للرسول عليه الصلاة المضائية - 00:05:09

يأتي بعد بعد اذان الفجر وقبل الصلاة الى بيت الرسول عليه الصلاة والسلام ابن عمر رضي الله عنه اخر يقول لا ادخل مع انه اخوه  
حصة هل في هذا هل في هذا انه كانت - 00:05:40

انه في لا ما ما يستغل يستفاد من هذى جرت العادة ان الناس لا يضايقون في ربما يقال اذا صح الحديث صح الحديث وصل حكم  
المسافر كمن في اقامة لانه يصلها - 00:06:01

فقد قال الامام البخاري رحمة الله تعالى في كتاب التطوع باب الصلاة قبل المغرب. حدثنا ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث عن الحسين  
عن ابن مريلة فقال حدثني عبدالله المزنی عن النبي صلى الله - 00:06:21

عليه وسلم انه قال صلوا قبل صلاة المغرب قالت الثالثة لمن شاء كراهيۃ ان يتاخذها سنة الصلاة قبل المغرب يعني بين الاذان  
والاقامة ثم ساق الحديث ان النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم قال صلوا قبل صلاة المغرب - 00:06:41

قالها ثلاث مرات ثم قال في الثالثة لمن شاء وقال كراهيۃ ان يتاخذها الناس سنة يعني سنة راتبة والا فلا شك انها سنة وان فعلها فيه  
امتنال امر النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم - 00:07:08

وعلى هذا فهل يقال ان الانسان ينبغي ان يداوم عليها نقول الافضل ان لا يتجاوز لان قوله صلى الله عليه وسلم لمن شاء كره ان  
يتاخذ الناس وقد يقال - 00:07:28

ان هذا فهم عبد الله المزنی كراهيۃ اذا اتخد من السنة وان قول الرسول صلى الله عليه وسلم لمن شاء بان لا يعتقدها الناس واجبة  
فانه لما كرر الامر بها صلوا قبل المغرب صلوا قبل المغرب - 00:07:48

صلوا قبل المغرب ان الانسان اذا سمع هذا الامر من الرسول صلى الله عليه وعلى الله وسلم وهو امر مكرر سوف ينطبع في ذهنه ايش  
انها واجبة فقال لمن شاء - 00:08:06

لان لا يظنطن انها واجبة وعلى هذا نقول المداومة عليها افضل ولعلنا نراجع الحق شر الفتح الثاني الجهاز الثاني طيب الكف الاول  
متعطل. ها اول فتحة الظالم الفتح الاول في هذا يمكن يكون ابسط يعني اوسع - 00:08:22

هذا ها؟ هذا ساقط منه نعم؟ طيب قوله باب الصلاة قبل المغرب لم يذكر المصنف الصلاة قبل العصر. وقد ورد فيها حديث لابي  
هريرة مرفوع لفظه رحم الله امراً صلى قبل العصر اربعاً اخرجه احمد وابو داود والترمذی وصححه ابن حبان - 00:08:52

ورد من فعله ايضاً من حديث علي ابن ابي طالب اخرجه الترمذی والنسائي وفيه انه كان يصلی قبل العصر اربعة وليسها على شرط  
البخاري قوله عن الحسين هو ابن دكوان المعلم هو ابن دكوان المعلم قوله حدثني عبد الله المزنی - 00:09:23

وابن مغفل بالمعجمة والفاء المشددة. قوله صلوا قبل صلاة المغرب زاد ابو داود في روايته عن الفرضي عن عبد الوارث بهذا الاسناد  
صلوا قبل المغرب ركعتين ثم قال صلوا قبل المغرب ركعتين - 00:09:47

واعادها الاسماعيلي من هذا الوجه ثلاث مرات وهو موافق لقوله في رواية المصنف قال الثالثة لمن شاء وفي رواية ابي نعيم في  
المستخرج صلوا قبل المغرب ركعتين قالها ثلثا ثم قال - 00:10:07

قال لمن شاء قوله كراهيۃ ان يتاخذها الناس سنة. قال المحب الطبری لم يرد نفي استحبابها لانه لا يمكن لم يرد نفي استحبابها لانه لا  
يمكن ان يأمر بما لا يستحب. بل هذا الحديث من اقوى الادلة على استحبابها - 00:10:27

ومعنى قوله سنة اي شريعة وطريقة لازمة وكان المراد انحطاط مرتبتها عن رواتب فرائض ولهذا لم يعدها خير الشافعية في  
الرواتب. واستدركها بعضهم وعقب وعقب بأنه لم يثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم واطب عليها وتقديم الكلام على ذلك مبسوطاً - 00:10:50

في باب في باب كم بين الاذان والاقامة من ابواب الاذان الظاهر مو معهم ابواب العظام ما هي معكم هذا المجلد الاول حلبي قوله  
نعم في ها؟ عمر نعم ذكر ما يستفاد منه اختلف السلف في من هذا؟ هذا العيني. هم - 00:11:20

ذكر ما يستفاد منه اختلاف السلف في التتغافل قبل المغرب فاجازه طائفة من الصحابة والتابعين والفقهاء وحجتهم هذا الحديث  
وامثاله. وروي عن جماعة من الصحابة وغيرهم انهم كانوا لا يصلونها - [00:11:59](#)

قال ابن العربي اختلاف الصحابة فيهما ولم يفعلهما أحد بعدهم. وقال سعيد بن المسيب ما رأيت فقيها لنصليهما الا سعد بن أبي  
وواص. وذكر ابن حزم ان وذكر ابن حزم ان عبد الرحمن بن عوف كان يصليهما وكذب نبلي - [00:12:19](#)  
وكذا أبيظ وكذا أبي ابن كعب وانس ابن مالك وجابر وخمسة آخرون من اصحاب الشجرة وعبد الرحمن ابن أبي ليلى وقال حبيب ابن  
سلمة رأيت الصحابة يهونون إليها كما يهونون إلى صلاة الفريضة - [00:12:45](#)

وسائل عنهم الحسن فقال حستان لمن اراد بهما وجه الله تعالى. وقال ابن بطال وهو قول احمد وفي المغني ظاهر كلام احمد انهم  
جائزتان وليستا سنة قال الراحل الركعتين قبل المغرب قال ما فعلته قط الا مرة حين سمعت - [00:13:05](#)  
قال الاثرم لقبره قبله ظاهر كلام احمد انهم جائزتان وليسوا وليسوا سنة - [00:13:32](#)